

اعتمد المشرع هذا النمط من التعاقد مع هذه الفئة من العمال الختالف نظام العمل التقليدي من عدة الخاص بعالفات العمل التي تعني العمال في المنزل . ولقد ع رف العامل في المنزل في المادة 02 من هذا المرسوم على أنه " كل عامل يمارس في منزله نشاطات إنتاج سلع أو خدمات أو أشغال تغييرية لصالح ويتح صل بنفسه على ك ل أو بعض المواد الأولية وأدوات العمل، هي وجود نوع من الحرية في أداء العمل من طرف العامل، والتي تكون أق ل شدة بمقارنتها بعالقة العمل القائمة داخل المؤسسة أما بالنسبة للمستخدم الذي يمكن أن يتمثل في شخص طبيعي وهو تاجر أو شخص معنوي كشركة تجارية